

**The World Bank Group**

IBRD IDA IFC MIGA ICSID



**Work Bidding Document**

**Iraq Business Community Procurement  
Workshop**

**November 12-16, 2006  
World Bank, Petra – Jordan**

**Majed El-Bayya**

# وثيقة العطاء المحتويات

تعليمات لمقدمي العطاء	الجزء 1
ورقة بيانات العطاء	الجزء 2
النماذج الموحدة	الجزء 3
شروط العقد	الجزء 4
بيانات العقد	الجزء 5
المواصفات	الجزء 6
المخططات	الجزء 7
جدول الكميات	الجزء 8
ملاحق البيئة	الجزء 9

**The World Bank Group**

IBRD IDA IFC MIGA ICSID

# الجزء 1

## تعليمات لمقدمي العطاء

## مؤهلات مقدم العطاء

على جميع مقدمي العطاء تقديم نموذج العطاء ومعلومات التأهيل، كما وردت في الجزء الثالث، ووصفاً أولياً لأسلوب العمل وجدولاً زمنياً وكذلك مخططات وخرائط كما تستدعي الضرورة.

للتأهل لإرساء العقد، يجب أن يحقق مقدمي العطاء الحد الأدنى من معايير المؤهلات التالية:

- (أ) أن يكون معدل قيمة الأعمال الانشائية خلال السنتين الأخيرتين يعادل المبلغ المشار إليه في ورقة بيانات العطاء على الأقل؛
- (ب) أن تكون له خبرة كمقاول رئيسي في تنفيذ على الأقل أحد المشاريع المماثلة للمشروع قيد المناقصة مشابهة له في طبيعته وتعقيده خلال السنتين الأخيرتين (ولتحقيق هذا الشرط لا بد من أن تكون الأعمال المذكورة قد تم إنجازها على الأقل بسنة 80%)؛ والعملاء الذين يمكن الاتصال بهم للحصول على معلومات إضافية حول هذه المشاريع
- (ج) مقترحات حول الحصول على المعدات الضرورية (شراء ، تأجير، تعيين ...الخ) المدرجة في ورقة بيانات العطاء وفي الوقت المناسب؛
- (د) اية معلومات او وثائق ضرورية كما مثبت في ورقة بيانات العطاء

## الوثائق التي تشكل العطاء

يتألف العطاء الذي يسلمه مقدم العطاء مما يلي:

- (أ) العطاء (بالشكل المنصوص عليه في الجزء الثالث)
- (ب) جدول كميات مسعر
- (ج) نموذج ووثائق معلومات التأهيل معبأه من قبل مقدم العطاء
- (د) أية مواد أخرى مطلوب استكمالها وتسليمها من قبل مقدمي العطاء كما هي محددة في ورقة بيانات العطاء.

## مدة صلاحية العطاء

سيستمر العطاء صالحا للمدة المذكورة في ورقة بيانات العطاء. قد يطالب صاحب العمل أن يقوم مقدمو العطاء بتمديد الصلاحية لفترة إضافية محددة ويتم الطلب والإجابة خطيا أو بالتكس أو الفاكس. قد يرفض متقدم العطاء هذا الطلب وعندئذ يحق له سحب عطائه دون غرامة. أما مقدم العطاء الذي يوافق على هذا الطلب فلن يطلب منه ولا يحق له تعديل العطاء.

## تنسيق وتوقيع العطاء

1.13 يقوم مقدم العطاء بإعداد مجموعة وثائق أصلية واحدة تتضمن عرضه مستخدماً نموذج العطاء ومبيناً عليه بوضوح كلمة "أصلية". ويقوم مقدم العطاء إضافة إلى ذلك بتسليم نسخ من العطاء بالعدد المحدد في ورقة بيانات العطاء ومبيناً عليها بوضوح كلمة "نسخة" وفي حال التناقض بينهما تعتبر النسخة الأصلية هي الصحيحة.

2.13 يتم طباعة الأصلية وجميع النسخ للعطاء أو كتابتها بحبر لا يمحو وتوقيعها من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع بالنيابة عن مقدم العطاء. ويتم توقيع جميع صفحات العطاء في الأماكن التي جرى فيها تعديلات بالأحرف الأولى من الشخص أو الأشخاص الموقعين على العطاء.

3.13 يجب ألا يحتوي العطاء على أية تعديلات أو إضافات، إلا ما يلتزم منها بتعليمات صاحب العمل أو ما هو ضروري لتصويب أخطاء قام بها مقدم العطاء، وفي هذه الحالة يظهر إلى جانب التصويب الأحرف الأولى من اسم الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء.

## ختم وإغلاق العطاءات

- 1.14 يقوم مقدم العطاء بوضع النسخة الأصلية والنسخ غير الأصلية للعطاء في مغلفين داخليين مغلقين ومغلف خارجي مبيّن بوضوح على المغلفين الداخليين "أصلية" و"نسخ".
- 2.14 يجب أن تكون المغلفات الداخلية والخارجية:
- (أ) موجهة إلى صاحب العمل على العنوان المذكور في ورقة بيانات العطاء؛
  - (ب) تحمل اسم ورقم العطاء المذكورين في ورقة بيانات العطاء؛
  - (ج) كتابة تحذير بعدم فتحها قبل الوقت والتاريخ المحددين لفتح العطاء
- 3.14 يجب أن تحمل المغلفات الداخلية اسم وعنوان مقدم العطاء حتى يتسنى إعادة العطاء دون فتحه في حالة تسليمه متأخراً.
- 4.14 إذا لم يتم إغلاق المغلف الخارجي وتعليمه كما سبق، فلن يتحمل صاحب العمل أية مسؤولية لإضاعة العطاء أو فتحه قبل أوانه.

## الموعد النهائي لتسليم العطاءات

1.15 تسلم العطاءات إلى صاحب العمل على العنوان المحدد، وليس بعد الموعد المحدد في ورقة بيانات العطاء.

2.15 قد يمدد صاحب العمل الموعد النهائي لتسليم العطاءات من خلال إصدار تعديل حسب التعليمات لمقدمي العطاء الفقرة 7، وفي هذه الحالة كل الحقوق والواجبات لصاحب العمل ولمقدمي العطاء التي خضعت في السابق للموعد النهائي الأصلي ستصبح خاضعة للموعد النهائي الجديد

## العروض المتأخرة

سوف تعاد أية عطاءات وصلت إلى صاحب العمل بعد انتهاء  
الموعد النهائي المحدد في الفقرة 15 إلى أصحابها غير  
مفتوحة .

# تأمين العطاء

- 1.17 تأمين العطاء: يتقدم مقدم العطاء-كجزء من عطاءه-بتأمين العطاء بالقيمة المحددة في بيانات العطاء.
- 2.17 يكون تأمين العطاء حسب اختيار مقدم العطاء-في صورة صك مصدق أو خطاب ضمان من بنك ذي سمعة طيبة أما في داخل بلد صاحب العمل أو خارجها. وسيكون تأمين العطاء ساريا لمدة تمتد 28 يوما بعد مدة سريان العطاء.
- 3.17 أي عطاء غير مصحوب بتأمين مقبول سيتم رفضه من قبل صاحب العمل.
- 4.17 سيتم اعادة تأمينات العطاء الى مقدمي العطاءات الذين لم تقبل عطاءاتهم خلال 28 يوما بعد نهاية مدة سريان العطاء.
- 5.17 تأمين العطاء لمقدم العطاء الفائز يتم اعادته اليه بعد توقيع الاتفاق وبعد تقديم تأمين الأداء المطلوب.
- 6.17 يتم مصادرة تأمين العطاء اذا ما:  
سحب مقدم العطاء عطاؤه خلال مدة سريان العطاء.  
لم يقبل مقدم العطاء تصحيح قيمة عطاءه او  
(ج) أخفق صاحب العطاء الفائز خلال المدة المحددة في:  
التوقيع على اتفاقية العقد  
توفير تأمين الأداء المطلوب

## فتح العطاءات

يفتح صاحب العمل العروض وتعديلاتها بحضور ممثلين عن مقدمي العطاءات الذين يحضرون في الوقت والمكان المحددين في ورقة بيانات العطاء. يقوم صاحب العمل بالإعلان عن أسماء المتقدمين للعطاء وأسعار عطاءاتهم ومجموع كل عطاء والحسومات والتعديلات على العطاءات وسحبها، عند فتحها.

## توضيح العطاءات

لتسهيل عملية فحص العطاءات وتقييمها ومقارنتها يمكن لصاحب العمل أن يسأل أي مناقص لتوضيح عطاءه بما في ذلك تحليل اسعار اي بند . إن طلب التوضيح والإجابة يجب أن يقدم كتابيا أو بالتلكس أو الفاكس دون أن يتم تغيير في سعر أو ماهية العطاء المعروف، أو اقتراح ذلك أو السماح به إلا في حدود تصحيح أخطاء حسابية اكتشفها صاحب العمل أثناء تقييم العطاء

## دراسة العطاءات وتحديد مدى تجاوبها

- قبل التقييم المفصل للعطاءات، يقوم صاحب العمل بتحديد مدى تجاوب العطاء مع متطلبات وثائق العطاء. إن العطاء المتجاوب جوهرياً هو العطاء الملتزم بكافة الشروط والمواصفات في وثائق العطاء دونما انحراف أو تحفظ ملموس. الانحراف أو التحفظ الملموس هو ذلك الذي: (أ) يؤثر بأي شكل واضح على نطاق ونوعية وأداء الأعمال؛ (ب) يحد بطريقة واضحة، وبما لا يتلاءم مع وثائق العطاء، حقوق صاحب العمل أو التزامات مقدم العطاء تحت العقد؛ أو (ت) يؤثر تعديله دون وجه حق على الوضع التنافسي لمقدمي العطاء الآخرين الذين قدموا عطاءات متجاوبة.
- إذا كان عطاء ما غير مستوفى بشكل جوهرى فسوف يرفض من قبل صاحب العمل وقد لا يسمح إلى جعله مستوفياً عن طريق تصويبه أو سحب الانحراف أو التحفظ غير المطابق للشروط.

## تصحيح الأخطاء

سوف يقوم صاحب العمل بفحص العطاءات المتجاوبة للتأكد من خلوها من الأخطاء الحسابية. وسوف تصحح الأخطاء من قبل صاحب العمل كما يلي:

(أ) حيثما وجد اختلاف بين المبالغ المعبر عنها بالأرقام والكلمات، سوف تعتمد المبالغ المعبر عنها بالكلمات؛

(ب) حيثما وجد اختلاف بين سعر الوحدة ومجموع البند الناتج عن حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية، فسوف يعتمد سعر الوحدة كما هو مذكورة، ما لم يعتقد صاحب العمل أن هناك خطأ فادح في وضع العلامة العشرية في سعر الوحدة، ففي هذه الحالة يعتمد المجموع كما هو مذكور ويصحح سعر الوحدة.

(ج) إذا رفض مقدم العطاء تعديل عرضه فإنه يرفض ويفقد أهليته ويصادر الضمان البنكي.

# تقييم ومقارنة العطاءات

يقوم صاحب العمل بتقييم ومقارنة العطاءات التي تعد مستوفية للشروط .  
خلال تقييم العروض يقوم صاحب العمل بتحديد السعر المقيم للعطاء بتعديل سعر  
العطاء

كالتالي:

- (أ) تصحيح أي أخطاء ؛
  - (ب) استثناء المبالغ الاحتياطية والاحتياطيات، إن وجدت، للطوارئ في جدول الكميات؛
  - (ج) إجراء التعديل المناسب لأي حسومات تعديلات بالأسعار تم تسليمها.
- 3.24 يحق لصاحب العمل التنازل عن أي مخالفات جانبية أو عدم التزام لا يشكل انحرافاً جوهرياً بشرط أن لا يحذف هذا أو يؤثر على موقف أي من المتقدمين للعطاء. ولا يؤخذ بعين الاعتبار في تقييم العطاءات التغييرات أو الانحرافات أو العروض البديلة والعوامل الأخرى الزائدة عن متطلبات وثائق العطاء أو تؤدي إلى فائدة لصاحب العمل.

## تأمين الأداء - ضمان حسن التنفيذ

يجب أن يتقدم صاحب العطاء الفائز الى صاحب العمل خلال 21 يوما من تسلم "خطاب الإحالة" بتأمين الأداء بالقيمة المحدودة في بيانات العقد وفي شكل ضمان بنكي والموضحة في بيانات العقد ويكون هذا التأمين ساري المفعول حتى 28 يوما بعد انتهاء فتره الصيانه.

### 2.26 ضمان من البنك. يصدر اما:

- أ- حسب اختيار مقدم العطاء من بنك في موطن صاحب العمل أو من بنك أجنبي من خلال بنك مراسل في موطن صاحب العمل أو
  - ب- بالإتفاق مع صاحب العمل يصدر خطاب الضمان مباشرة من بنك اجنبي مقبول لصاحب العمل.
- إذا اخفق صاحب العطاء الفائز في الالتزام بهذه متطلبات فقد يكون ذلك سببا في الغاء أحالة العقد ومصادرة تأمين العطاء.

# الإعلام عن إرساء العطاء وتوقيع الاتفاقية

2.28 يتم إعلام مقدم العطاء الذي قبل عطاؤه بإحالة العقد عليه كتابيا من قبل صاحب العمل قبل انتهاء

مدة صلاحية العطاء. وهذا الخطاب (الذي يسمى خطاب الإحالة في شروط العقد) سوف يحدد المبلغ الذي سيقوم صاحب العمل بدفعه للمقاول لتنفيذ وإكمال وصيانة الأشغال من قبل المقاول

2.28 يعتبر خطاب الإحالة بمثابة العقد.

3.28 يقوم صاحب العمل بإرسال نموذج الاتفاقية المذكورة في وثائق العطاء والتي تضم جميع الاتفاقيات بين صاحب العمل ومقدم العطاء الفائز إلى مقدم العطاء الفائز. ويتم إرسال نموذج الاتفاقية إلى مقدم العطاء الفائز خلال 15 يوم من إعلان النتيجة وخلال 15 يوم من الاستلام يقوم مقدم العطاء الفائز بتوقيع الاتفاقية وتسليمها إلى صاحب العمل.

4.28 عند استلام الاتفاقية موقعة من مقدم العطاء الفائز يقوم صاحب العمل بإعلام المتقدمين الآخرين بعدم فوز عطاءاتهم.

**The World Bank Group**

IBRD IDA IFC MIGA ICSID

## الجزء 2

## بيانات العطاء

## الجزء 2 بيانات العطاء

- 1- أن يكون لدى المقاول مدير للمشروع لديه خبرة لا تقل عن سنتين في أعمال ذات طبيعة وحجم مشابه ومهندس مشرف و مراقب عمل بدوام كامل ولكل موقع
- 2- نسخ أصلية لوثائق تحدد الوضع القانوني ، ومكان التسجيل، ومكان عمل مقدم العطاء الأساسي؛
- 3- تقارير حول الوضع المالي لمقدم العطاء مثل بيانات الربح والخسارة وتقارير مدقق الحسابات للسنتين الأخيرتين
- 4- ان يقدم المتناقص الية تنفيذ العمل وكيفية الوصول الى المواقع

## الجزء 2 بيانات العطاء - تّمة -

- الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو يوم..... الساعة  
.....الموافق..... سيتم فتح مظاريف  
العطاءات الساعة..... من يوم..... الموافق  
..... في.....
- قيمة تأمين العطاء .....تأمين العطاء يجب ان  
يكون ساري المفعول حتى .....

**The World Bank Group**

IBRD IDA IFC MIGA ICSID

# الجزء 3

# النماذج الموحدة

## الجزء 3 النماذج الموحدة

- النموذج الموحد: عطاء المقاول
- النموذج الموحد: معلومات التأهيل
- النموذج الموحد: خطاب الإحالة
- النموذج الموحد: الاتفاقية
- النموذج الموحد: تأمين العطاء (ضمان بنكي)
- النموذج الموحد: ضمان حسن التنفيذ المصرفي

**The World Bank Group**

IBRD IDA IFC MIGA ICSID

# الجزء 4

## شروط العقد

## التعاقد بالباطن

يمكن للمقاول أن يتعاقد بالباطن بموافقة مدير المشروع ولكن لا يمكنه إحالة العقد دون موافقة صاحب العمل الخطية. التعاقد بالباطن لن يغير التزامات المقاول. ولا يجوز التعاقد بالباطن على أكثر من 50% من الأشغال.

## الموظفون

يقوم المقاول بتعيين الموظفين الرئيسيين، المدرجين في جدول الموظفين الرئيسيين، لتنفيذ المهمات المذكورة في الجدول أو موظفين آخرين يوافق عليهم مدير المشروع. يقوم مدير المشروع بالموافقة على أي تبادل مقترح في الموظفين فقط في حالة تطابق مؤهلاتهم و قدراتهم مع من سبقهم أو إن كانت أفضل منها.

# التأمين

يوفر المقاول، باسمه وباسم صاحب العمل مشتركين، تأمين يغطي الفترة من تاريخ البدء وحتى نهاية فترة إصلاح العيوب

(أ) الخسارة أو الأضرار في الأشغال والتجهيزات والمواد؛

(ب) الخسارة أو الأضرار في المعدات؛

(ج) الخسارة أو الأضرار في الممتلكات (عدا الأشغال والتجهيزات

والمواد والمعدات) والتي لها علاقة بالعقد؛

(د) والإصابة الشخصية والوفاة.

تسلم بوليصة وشهادات التأمين من قبل المقاول إلى مدير المشروع

لتتم موافقة مدير المشروع خلال 15 يوم من تسلم المقاول خطاب

القبول.

## البرنامج

خلال المدة المحددة بيانات العقد، على المقاول أن يسلم لمدير المشروع برنامجاً يظهر الأساليب العامة والترتيبات والنظام والتوقيت لكافة النشاطات المتعلقة بالأشغال ليوافق عليه. ويقوم المقاول بتحديث البرنامج على مراحل لا تتعدى المدة المحددة في بيانات العقد. ولا تغير موافقة مدير المشروع على البرنامج من واجبات المقاول شيئاً.

يستطيع المقاول إعادة النظر في البرنامج وتسليمه إلى مدير المشروع مرة أخرى في أي وقت. يجب أن يبين البرنامج المعدل تأثير الأوامر التغييرية والتعويضات

## تمديد تاريخ الانتهاء المقرر

يقوم مدير المشروع بتمديد تاريخ الانتهاء المقرر إذا طرأت حالة تعويض أو إصدار أمر تغييري يجعل من المستحيل تحقيق الانتهاء في تاريخ الانتهاء المقرر دون أن يتخذ المقاول خطوات لتسريع العمل المتبقي والذي يتسبب في تحمل المقاول لكلفة إضافية .

## تأخيرات أمر بها مدير المشروع

قد يعطي مدير المشروع تعليمات للمقاول بتأخير بدء أو تقدم أي نشاط من نشاطات الأشغال. التأخير أو تعليق العمل الصادر عن مدير المشروع والذي يتسبب بزيادة التكلفة على المقاول يخضع لتعديلات تسوية من قبل صاحب العمل .

## إصلاح العيوب

يبلغ مدير المشروع المقاول بأية عيوب قبل نهاية فترة إصلاح العيوب (فترة الصيانة) والتي تبدأ فور انتهاء الأشغال، وهي محددة في بيانات العقد. وتمدد فترة إصلاح العيوب طالما كانت هناك عيوب يتم العمل على إصلاحها

في كل مرة يقدم إشعار بوجود عيب، على المقاول إصلاح العيب في الفترة الزمنية المحددة بإشعار مدير المشروع

## العيوب التي لم يتم تصويبها

إذا لم يتم المقاول بإصلاح عيب ما خلال المدة المحددة في إشعار مدير المشروع، يقوم مدير المشروع بتقدير كلفة إصلاح العيب وعلى المقاول أن يدفعها .

## التغيرات في الكميات

إذا اختلفت كمية العمل النهائية عن الكمية في جدول الكميات للبند الواحد بأكثر من 25 بالمائة، على أن لا يتجاوز التغيير في هذا البند أو التغيير الإجمالي 1 بالمائة من قيمة العقد الأساسية، يقوم مدير المشروع بتعديل السعر ليسمح بالتغيير .

## الدفعات

يقدم المقاول لمدير المشروع كشف حساب شهري بالقيمة التقديرية للعمل المنجز مطروح منه المبلغ التراكمي المثبت سابقا. يفحص مدير المشروع كشف الحساب الشهري للمقاول ويصادق على المبلغ الذي يجب أن يدفع للمقاول. تعدل الدفعات لخصم الدفعات المقدمة والاستقطاعات. ويدفع صاحب العمل للمقاول المبالغ المثبتة من قبل مدير المشروع خلال 28 يوما من تاريخ كل شهادة.

إذا تأخر صاحب العمل بالدفع، فسيُدفع للمقاول فائدة عليها في الدفعة التالية. تحسب الفوائد من تاريخ استحقاق الدفعة إلى تاريخ دفع الدفعة المتأخرة وحسب سعر فائدة الاقتراض التجارية.

بنود الأشغال التي لم يسجل لها معدل أو سعر، لن يدفعها صاحب العمل وستعتبر مغطاة من معدلات وأسعار أخرى في العقد.

# حالات التعويض

يعتبر كل مما يلي حالة تعويضية:

- (أ) صاحب العمل يمنع حق الوصول إلى جزء من الموقع منذ تاريخ استلام الموقع؛
- (ب) يأمر مدير المشروع بتأخير أو لا يصدر المخططات أو المواصفات أو التعليمات المطلوبة لتنفيذ الأشغال في الموعد؛
- (ج) يطلب مدير المشروع من المقاول الكشف عن أو تنفيذ فحوصات إضافية على عمل ما، ليتضح لاحقا عدم وجود عيوب فيه؛
- (د) المقاولون الآخرون أو السلطات العامة أو المرافق أو صاحب العمل يسببون تأخيرا أو يضيفون إلى تكلفة المقاول؛
- (هـ) تأخير الدفعة المقدمة؛
- و) يؤخر مدير المشروع إصدار شهادة الانتهاء دون سبب وجيه

## غرامات تأخيرية

يدفع المقاول غرامات مقطوعة لصاحب العمل بالمعدل اليومي لها المنصوص عليه في بيانات العقد لكل يوم تأخير عن تاريخ الانتهاء المقرر. لا يتجاوز مجموع الغرامات المقطوعة المبلغ المحدد في بيانات العقد. يحق لصاحب العمل أن يقطع الغرامات المقطوعة من الدفعات المستحقة للمقاول. لن تؤثر دفعات الغرامات على مسؤوليات المقاول

## الاستقطاعات

يستقطع مبلغ من كل دفعة للمقاول كما هو محدد في بيانات العقد لضمان حسن التنفيذ في العمل. ويتم دفع نصف هذه الأموال للمقاول عند الانتهاء وقبول العمل والنصف الثاني بعد 15 يوما من إصدار مدير المشروع لشهادة إصلاح العيوب. (انتهاء فترة الصيانة)

## كلفة التصليح

يقوم المقاول بإصلاح أية خسارة أو أشغال مدمرة أو مواد داخلة في الأشغال بين تاريخ البدء ونهاية فترة إصلاح العيوب على نفقته إذا كانت الخسارة أو التدمير ناتجين عن أفعاله أو تقصيره .

## الانتهاء والتسليم

يطلب المقاول من مدير المشروع إصدار شهادة إنجاز الأعمال، ويصدرها مدير المشروع عندما يقرر أن العمل قد انتهى. يستلم صاحب العمل الموقع والأعمال خلال 7 أيام من إصدار مدير المشروع شهادة إنجاز الأعمال

## الحساب النهائي

يقدم المقاول لمدير المشروع حساباً تفصيلياً بالمبلغ الإجمالي الذي يعتبره المقاول مستحقاً للدفع حسب العقد قبل الانتهاء من فترة إصلاح العيوب. ويصدر مدير المشروع شهادة إصلاح العيوب ويصادق على أية دفعة نهائية مستحقة للمقاول خلال 15 يوماً من استلام حسابات المقاول، إذا كانت صحيحة وكاملة. وإذا لم تكن كذلك، يصدر مدير المشروع خلال 15 يوماً جدولاً ينص على نطاق التصحيحات أو الإضافات اللازمة. إذا كان الحساب النهائي لا زال غير مرض بعد إعادة تسليمه، يقرر مدير المشروع المبلغ المستحق للمقاول ويصدر شهادة بالدفع .

# فسخ العقد

تمثل الأمور التالية إخلالا أساسيا بالعقد:

- (أ) توقف المقاول عن العمل لمدة 15 يوما دون أن يظهر هذا التوقف في البرنامج قيد التنفيذ ولم يسمح مدير المشروع بالتوقف عن العمل؛
- (ب) يصدر مدير المشروع تعليمات للمقاول بتأخير الأشغال ولا تلغى هذه التعليمات خلال 15 يوما أو لم يتم التوصل إلى اتفاق لتعويض المقاول عن التأخير؛
- (ج) إفلاس صاحب العمل أو المقاول، أو توقف أحدهما وتصفيته تجاريا لغير أغراض إعادة التنظيم أو الإدماج؛
- (د) عدم دفع دفعة إلى المقاول مصادق عليها من مدير المشروع خلال 60 يوما من تاريخ إصدار شهادة الدفع؛
- (هـ) إصدار مدير المشروع إشعاراً بأن التقصير في إصلاح عيب معين يعتبر إخلالا رئيسيا بالعقد، وإخفاق المقاول في إصلاحه خلال مدة 30 يوما يحددها مدير المشروع؛
- (و) عدم محافظة المقاول على ضمان حسن التنفيذ المطلوب منه؛
- (ز) قيام المقاول بتأخير الانتهاء من الأشغال لفترة تتجاوز الحد الأعلى المسموح له لدفع تعويضات مقطوعة لقاءه، كما هو محدد في بيانات العقد؛
- ح إذا كان المقاول، في نظر صاحب العمل، متورطا في ممارسات فاسدة أو احتيالية في التنافس على العقد أو تنفيذ العقد.

## حل النزاعات

على صاحب العمل والمقاول أن يقيوما بكل جهد ممكن لحل أي نزاع ينشأ بينهما تحت العقد أو فيما يتعلق بالعقد عن طريق المفاوضات السلمية وغير الرسمية والمباشرة. وإذا لم يتمكن صاحب العمل والمقاول من فض نزاع ناجم عن العقد سلمياً بعد 30 يوماً من المفاوضات غير الرسمية، يستطيع كل من الطرفين اللجوء إلى التحكيم بموجب القانون الذي يحكم العقد.

## ضمان حسن التنفيذ (تامين الاداء)

تقدم ضمانات حسن تنفيذ لصاحب العمل في مدة لاتزيد عن  
المدة المحددة في خطاب الاحالة والاتفاقية ويكون الضمان  
حسب المبلغ المحدد في العقد بصورة خطاب ضمان مصرفي  
لصاحب العمل. الضمان يجب ان يكون نافذا لمدة 28 يوما  
بعد تاريخ اصدار شهادة انجاز الاعمال .

**The World Bank Group**

IBRD IDA IFC MIGA ICSID

# الجزء 5

## بيانات العقد

المواصفات	الجزء 6
المخططات	الجزء 7
جدول الكميات	الجزء 8
ملاحق البيئة	الجزء 9